قوة الإنسانية
مجلس مندوبي الحركة الدولية
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
27-28 أكتوبر 2024، جنيف

# منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية

تقرير مرحلي
القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019

سبتمبر 2024

AR
CD/24/25
الأصل: بالإنكليزية
للاطلاع

وثيقة من إعداد
اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية

# تقرير مرحلي
# القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019

---

# منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية

---

## عرض موجز

تُعد الأطر النظامية أو الدستورية الحديثة ضرورية للجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) لتقديم خدمات إنسانية مستدامة وملائمة وقائمة على المبادئ. وتحمي هذه الأطر النزاهة وتدعم المهمة الإنسانية للجمعيات الوطنية المعترف بها بموجب التشريعات الوطنية.

واعتمدت الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، بموجب القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019 (القرار CD/19/R3) بشأن "منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية مثل ميثاق المتطوعين"، التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية 2018 (وثيقة التوجيهات)، التي شاركت في إعدادها الجمعيات الوطنية لصالح الجمعيات الوطنية، إلى جانب الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) واللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية (اللجنة المشتركة). ودعا القرار أيضا الجمعيات الوطنية إلى مراجعة نظمها الأساسية والأطر النظامية والسياساتية ذات الصلة في غضون خمس سنوات من تاريخ اعتماد القرار (أي بحلول نهاية عام 2024)، ومواصلة إجراء مراجعات منتظمة مرة واحدة على الأقل كل عشر سنوات.

وهذا هو التقرير الثاني الذي تعدّه اللجنة المشتركة منذ عام 2019 بشأن الإنجازات المحققة والتقدم المحرز في تنفيذ تلك الالتزامات. ويصدر هذا التقرير، الذي يشمل الفترة البالغة 28 شهرا والممتدة من 1 مارس 2022 إلى 1 يوليو 2024، لتلبية متطلبات القرار لمتابعة تقرير اللجنة لعام 2022، وليكون على نطاق أوسع تقريرا مرحليا شاملا يوضح التقدم المحرز منذ بدء نفاذ وثيقة التوجيهات في أكتوبر 2018.

وتفيد اللجنة المشتركة بأن التقدم التالي قد أُحرز في تنفيذ الالتزامات التالية المنصوص عليها في القرار:

- أصبح لدى 24 جمعية وطنية (12.5 في المائة) نصوص وأطر نظامية (نظم أساسية) تشمل جميع المعايير الدنيا ("ما هو إلزامي")، على النحو المحدد في وثيقة التوجيهات.
- أجرت 18 جمعية وطنية (9.4 في المائة) مراجعة لنظمها الأساسية بدعم من اللجنة المشتركة. ولكن ما زال ينبغي لها إدماج بعض المعايير الدنيا.
- تعمل 56 جمعية وطنية (29.3 في المائة) بنشاط على مراجعة نظمها الأساسية وتنقيحها.
- أنجزت 7 جمعيات وطنية (3.6 في المائة) العملية بدون دعم من اللجنة المشتركة.

- تواصلت 26 جمعية وطنية (13.6 في المائة) مع اللجنة الدولية و/أو الاتحاد الدولي و/أو اللجنة المشتركة للإبلاغ عن اعتزامها إجراء مراجعة لنظمها الأساسية.
- ما زال هناك 7 نظم أساسية (3.6 في المائة) للجمعيات الوطنية قيد التنقيح من قِبل اللجنة المشتركة.
- لا تزال 53 جمعية وطنية (27.7 في المائة) تحتاج إلى إجراء مراجعة لنُظمها الأساسية وإنجازها في أقرب وقت ممكن.

وإجمالا، تجري 105 جمعيات وطنية حاليا حوارا مع اللجنة المشتركة أو أجرته بالفعل. ويمثل ذلك نحو **55** في المائة من جميع الجمعيات الوطنية.

## تحليل الامتثال

أجرت اللجنة المشتركة تحليلا لمدى امتثال النظم الأساسية للجمعيات الوطنية[1] للمعايير الدنيا – أي "ما هو إلزامي" من المعايير التي تنص عليها وثيقة التوجيهات والتي أصدرت اللجنة توصيات بشأنها. وترد فيما يلي النتائج التي توصلت إليها اللجنة فيما يخص كل فصل من فصول وثيقة التوجيهات:

- **الفصل 1 - هوية الجمعية الوطنية**: يُحدّد 76.2 في المائة من الجمعيات الوطنية وضع الجمعية القانوني بوضوح ويعرّف 58.1 في المائة منها مهمة الجمعية وأهدافها.
- **الفصل 2 - الأعضاء**: يُحدّد 69.5 في المائة من الجمعيات الوطنية حقوق الأعضاء وواجباتهم، ويُعرّف 4.52% 52.4 في المائة منها العملية المتبعة للانضمام إلى العضوية.
- **الفصل 3 - المتطوعون**: ينص 51.4 في المائة من الجمعيات الوطنية على أن باب العضوية مفتوح أمام كل من يرغب في التطوع، ويُحدّد 49 في المائة منها حقوق الأعضاء ومسؤولياتهم.
- **الفصل 4 – القيادة (الحكم والإدارة)**: يعتمد 51.4 في المائة من الجمعيات الوطنية الضوابط والموازين الخاصة بعملية صنع القرار، ويكفل 36.2 في المائة منها شرعية هيئات الحكم وقدراتها.
- **الفصل 5 - الهيكل التنظيمي والتغطية الجغرافية**: يُحدّد 79 في المائة من الجمعيات الوطنية هيكل الجمعية، ويُحدّد 61.9 في المائة منها الممارسات التشغيلية الموحدة.
- **الفصل 6 - الامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات**: يُدرج 61 في المائة من الجمعيات آليات المنازعات، ويُدمج 45.7 في المائة منها معايير النزاهة والمعايير الأخلاقية.
- **الفصل 7 - الشؤون المالية**: يُحدّد 67.6 في المائة من الجمعيات طرق تعبئة الموارد، ويلتزم 49.5 في المائة منها بإجراء عمليات التدقيق المستقلة.
- **الأحكام الختامية**: يُحدّد 56.2 في المائة من الجمعيات إجراءات تنقيح النظم الأساسية، ويُدرج 59 في المائة منها أحكاما متعلقة بحل الجمعية.

## سبل المضي قدما

ستواصل اللجنة المشتركة العمل على ما يلي:

1- تعزيز مراجعة النظم الأساسية ورصد التقدم المحرز. وسوف ينصب التركيز على الجمعيات الوطنية ذات مستويات

[1] شمل تحليل مدى الامتثال الجمعيات الوطنية التي أجرت أو تجري حوارا مع اللجنة المشتركة والبالغ عددها 105 جمعيات وطنية.

الامتثال المنخفضة، أي تلك التي أبلغت عن اعتزامها مراجعة نظمها الأساسية أو التي لم تشارك بعد في حوار مع اللجنة المشتركة؛

2- دراسة اتجاهات الامتثال والعمل في الوقت ذاته على تطبيق المعايير التي تنص عليها وثيقة التوجيهات؛

3- التشجيع على عمليات مراجعة النظم الأساسية الشاملة للجميع والشفافة والقائمة على المشاركة؛

4- دعم الجمعيات الوطنية في منع المشكلات المتعلقة بالنزاهة وإدارتها، للإسهام في العمل الإنساني القائم على المبادئ.

## الاستنتاجات والتوصيات

نَقّحت العديد من الجمعيات الوطنية نظمها الأساسية، ومع ذلك فهناك عدد كبير منها لم يجر بعد هذه العملية. وتشجع اللجنة المشتركة هذه الجمعيات على بدء الجهود الرامية إلى تنقيح هذه النظم، أو مواصلتها. وما زال يتاح الحصول على الدعم والمشورة المستمرين من اللجنة المشتركة واللجنة الدولية والاتحاد الدولي لتيسير هذا العمل الحاسم الأهمية. وستقدِّم اللجنة المشتركة معلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد إبّان دورة مجلس المندوبين لعام 2026.

## 1) المقدمة

تُكلَّف الجمعيات الوطنية، بوصفها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، بدور رئيسي في دعم حكوماتها، بما في ذلك في تكملة الخدمات الإنسانية العامة أو تعويضها عند الاقتضاء ووفقا لاحتياجات المجتمعات المحلية في بلدانها. وحتى تظل الجمعيات الوطنية الشريك المفضل والجدير بالثقة في العمل الإنساني المحلي، يجب أن يُسمح لها دائما بالتصرف والعمل وفقا للمبادئ الأساسية. وفي هذا الصدد، تكتسي الأطر الأساسية النظامية السليمة أهمية قصوى لتنفيذ الجمعيات الوطنية لولاياتها.

وتُعدّ الأطر النظامية أو الدستورية الأساسية الحديثة شرطا أساسيا للجمعيات الوطنية لتتمكن من تقديم خدمات إنسانية مستدامة وملائمة وقائمة على المبادئ إلى الأشخاص المستضعفين والمجتمعات المستضعفة، كي تترسخ الحركة بقوة من حيث مهمتها الإنسانية والمبادئ الأساسية. وتُعدّ التشريعات التي تعترف بالجمعية الوطنية في النظام القانوني المحلي والنظام الأساسي للجمعية الوطنية صكوكا ضرورية لضمان النزاهة في الجمعية، وجعلها جهة فاعلة إنسانية مهمة قادرة على تقديم الدعم إلى من هم في أمس الحاجة إليه.

وقد سلطت التطورات في القطاع الإنساني، مثل خطة توطين العمل الإنساني والدعوات الموجهة إلى المنظمات الإنسانية لزيادة خضوعها للمساءلة، فضلا عن المتطلبات الخاصة بزيادة الرقمنة، الضوء على ضرورة تعزيز الجمعيات الوطنية لقواعدها ونظمها وعملياتها الداخلية. وقد دفع ذلك اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة، إلى جانب الأقسام المعنية بتنمية الجمعيات الوطنية في كلتا المنظمتين اللتين تتخذان من جنيف مقرا لهما، إلى مواصلة تكييف المشورة التي تسديها وأشكال الدعم الذي تقدمه إلى الجمعيات الوطنية لمساعدتها على تعزيز قوانين الاعتراف بها ونظمها الأساسية والأطر ذات الصلة.

ودعت الحركة في القرار 3، الذي اعتمده مجلس المندوبين لعام 2019، الجمعيات الوطنية إلى مراجعة نظمها الأساسية والأطر النظامية والسياساتية ذات الصلة وفقا للمعايير التي تنص عليها وثيقة التوجيهات، في غضون خمس سنوات من تاريخ اعتماد القرار (أي بحلول نهاية عام 2024)، ومواصلة إجراء مراجعات منتظمة مرة واحدة على الأقل كل عشر سنوات. ويُحدد القرار أيضا سلسلة من الالتزامات للجنة الدولية والاتحاد الدولي والحركة ككل واللجنة المشتركة، دعما لهذا الهدف. والآن وقد اقترب الموعد النهائي المحدد في القرار، تجدر الإشارة إلى أن العديد من الجمعيات الوطنية قد حدّثت قاعدتها القانونية باستخدام وثيقة التوجيهات.

وقد أثبتت وثيقة التوجيهات أنها أداة مفيدة تتيح مساعدة الجمعيات الوطنية على تحديث قاعدتها القانونية. وقد شاركت الجمعيات الوطنية لصالح الجمعيات الوطنية في وضع هذا الصك، بالتعاون مع الاتحاد الدولي واللجنة الدولية واللجنة المشتركة. ويُحدّد الصك مجموعة من المعايير الدنيا المستمدة من اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، والمبادئ الأساسية، والنظام الأساسي

للحركة (بما في ذلك الشروط العشرة للاعتراف بالجمعيات الوطنية)، ودستور الاتحاد الدولي، والقرارات والمقررات المعتمدة إبّان الاجتماعات الدستورية للحركة. كما استوحيت المعايير من أحدث المستجدات والمتطلبات في مجالات الحكم الرشيد والدور المساعد للجمعيات الوطنية والنزاهة والامتثال.

## 2) دور اللجنة المشتركة في تنفيذ القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019

طلب مجلس المندوبين، في قراره، أن تقوم اللجنة المشتركة بموافاته بمعلومات عن التقدم الذي تحرزه الجمعيات الوطنية في مراجعة نظمها الأساسية وتعزيزها بما يتماشى مع وثيقة التوجيهات. ويصدر هذا التقرير لتلبية متطلبات القرار من أجل متابعة تقرير اللجنة المشتركة لعام 2022 وليمثل على نطاق أوسع تقريرا مرحليا شاملا يوضح التقدم المحرز منذ بدء نفاذ الوثيقة التوجيهية في أكتوبر 2018.

وستنتهي فترة الخمس سنوات، التي فرضها القرار على الجمعيات الوطنية لمراجعة نظمها الأساسية، في ديسمبر 2024. وقد اكتملت صياغة هذا التقرير في نهاية يونيو 2024، لتتبقى بذلك ستة أشهر أخرى أمام الجمعيات الوطنية للعمل على تنقيح نظمها الأساسية، أو إبلاغ اللجنة المشتركة بالعمل الذي أنجزته.

ويعرض هذا التقرير العمل الذي قامت به اللجنة المشتركة تنفيذا لمهمتها المزدوجة المنشأة بموجب القرارات السابقة التي اعتمدها المؤتمر الدولي ومجلس المندوبين بشأن ما يلي:

- استعراض الأساس القانوني والنظامي للجمعيات الوطنية وتقديم توصيات بشأنه، ويشمل ذلك قوانين الاعتراف بالجمعيات الوطنية (القوانين والمراسيم) والصكوك النظامية للجمعيات الوطنية،
- ودراسة طلبات الاعتراف والقبول في الاتحاد الدولي الواردة من المنظمات الجديدة للصليب الأحمر والهلال الأحمر وتقديم توصيات إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على التوالي.

وتيسيرا للإحالة، يشير مصطلح "النظم الأساسية" في هذا التقرير إلى النظم الأساسية للجمعيات الوطنية أو دساتيرها والأطر التنظيمية والسياساتية المتصلة بها (بما في ذلك القواعد واللوائح الداخلية وغيرها من الصكوك التنظيمية أو السياساتية الداخلية التي تكمّل النظم الأساسية للجمعيات الوطنية أو دساتيرها).

وواصلت اللجنة المشتركة عند إصدار توصياتها استخدام النموذج الموحد لرسائلها الذي يجسد نهج وثيقة التوجيهات وهيكلها. ويشمل ذلك تمييز وثيقة التوجيهات بين:

- "ما هو إلزامي"، أي المعايير التي تنص على الحد الأدنى من المتطلبات التي يجب أن تمتثل لها النظم الأساسية للجمعية الوطنية،
- و"ما هو اختياري"، أي المعايير التي تنص على مجموعة من الاقتراحات الرامية إلى تحسين نوعية النظم الأساسية للجمعيات الوطنية والتي يمكن تكييفها مع السياق والاحتياجات المحددة لكل جمعية وطنية.

## 3) القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية

*ألف - قوانين الاعتراف بالجمعيات الوطنية (القوانين والمراسيم)*

أصدرت اللجنة المشتركة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ما مجموعه 12 رسالة تعرض توصيات اللجنة المشتركة بشأن مشاريع قوانين الاعتراف (القوانين والمراسيم) فيما يتعلق بالمعايير الدنيا الواردة في القانون النموذجي بشأن الاعتراف بالجمعيات الوطنية.

*باء - الاعتراف بالجمعيات الوطنية الجديدة وقبولها*

فيما يتعلق بمهمة اللجنة المشتركة المتمثلة في دراسة طلبات اعتراف اللجنة الدولية بالجمعيات الوطنية بوصفها مكونات في الحركة

وطلبات القبول في الاتحاد الدولي، لم ترد أي طلبات من جمعيات وطنية جديدة للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر.

## 4) جدول المتابعة الخاصة باللجنة المشتركة: المنهجية الجديدة للتصميم والتحليل

"1" عند صياغة هذا التقرير، فحصت اللجنة المشتركة مدى كفاءة أداتها الخاصة بالرصد (المعروفة باسم "جدول المتابعة") وكشفت عن إمكانية توسيع نطاق فئات الامتثال كي تدعم عمليات استعراض النظم الأساسية على نحو أفضل. وفي ضوء ذلك، أعادت اللجنة المشتركة تصميم جدول المتابعة في الربع الثاني من عام 2024، تحقيقا للأهداف التالية: 1) إضفاء الشفافية فيما يخص عملها؛ 2) وتجسيد كامل طيف التبادلات التي تجريها مع الجمعيات الوطنية؛ 3) والحصول على مؤشرات بشأن امتثال الجمعيات الوطنية لمعايير محددة؛ 4) وتحديد مجالات التحسن، سواء من حيث التواصل مع الجمعيات الوطنية أو تعزيز الامتثال؛ 5) وتحديد مجالات تعزيز الدعم بين الأقران في مراجعة النظم الأساسية في المستقبل. وبناء على ذلك، تميز إعادة تصميم جدول المتابعة بسمتين رئيسيتين، وهما: وضع نظام جديد للترميز اللوني والأعمدة التي تشير إلى معايير وثيقة التوجيهات.

"2" وفيما يتعلق بالتغيير الأول، يهدف الترميز اللوني إلى توضيح مدى امتثال كل جمعية وطنية في العموم لمراجعة نظامها الأساسي، والإعراب عن مدى تواصلها مع اللجنة المشتركة. وتغيّر الترميز اللوني على النحو التالي:

| الترميز اللوني السابق | الترميز اللوني الجديد |
|---|---|
| ▪ **الأخضر**: النظم الأساسية التي خلص التقييم إلى أنها ممتثلة لمعايير وثيقة التوجيهات.<br>▪ **البرتقالي**: الجمعية الوطنية استهلت عملية المراجعة وحوارا مع اللجنة المشتركة لتكييف نظامها الأساسي وغيره من الصكوك النظامية.<br>▪ **الأحمر**: النظم الأساسية التي خلص التقييم إلى أنها غير ممتثلة لمعايير وثيقة التوجيهات.<br>▪ **دون لون:** لا يوجد تقدم أو جدول زمني معروف أو لم تُخطر اللجنة المشتركة بالتقدم المحرز أو الجدول الزمني. | ▪ **الأخضر**: استُكملت مراجعة النظام الأساسي ودمج جميع توصيات اللجنة المشتركة.<br>▪ **الأزرق**: استُكملت مراجعة النظام الأساسي، ولكن لم تُدمج جميع توصيات اللجنة المشتركة.<br>▪ **الرمادي**: قدمت اللجنة المشتركة إسهامات، وهي في انتظار تعقيب الجمعية الوطنية عليها.<br>▪ **الأرجواني**: استُكملت مراجعة النظام الأساسي دون إسهام اللجنة المشتركة.<br>▪ **الأصفر**: أبلغت الجمعية الوطنية اللجنة المشتركة أو اللجنة الدولية أو الاتحاد الدولي بعزمها على مراجعة نظامها الأساسي، أو بأنها في مراحل التنقيح المبكرة.<br>▪ **الأحمر**: لم تتواصل الجمعية الوطنية مع اللجنة المشتركة بشأن مراجعة نظامها الأساسي.<br>▪ **دون لون:** ما زالت تعليقات اللجنة المشتركة على الجمعية الوطنية قيد الإعداد. |

"3" وينطوي التغيير الثاني في جدول المتابعة على إضافة أعمدة تحدد معايير وثيقة التوجيهات. وتشير الأعمدة إلى حالة الامتثال في كل جمعية وطنية. وتُميَّز الجمعيات الوطنية التي تمتثل للمعايير الدنيا بنقطة خضراء [●]. ولا تُميّز الجمعيات الوطنية التي لم تمتثل بعد للمعايير بأي علامة. وعند ملء أعمدة جدول المتابعة، لم تأخذ اللجنة المشتركة في الاعتبار إلا الامتثال للحد الأدنى من المتطلبات ("ما هو إلزامي").

"4" واستنادا إلى ما تقدم، استكملت اللجنة المشتركة جدول المتابعة الوارد في المرفق مع التنبيه إلى ما يلي:

- بما أن فترة السنوات الخمس التي يفرضها القرار تنتهي في ديسمبر 2024، ما زال عدد الجمعيات الوطنية التي تجري مراجعة لنظمها الأساسية عرضة للزيادة نظرا إلى المدة المتبقية من العام الجاري، وسوف يُحدَّث جدول المتابعة وفقا لذلك.
- لا يعرض جدول المتابعة إلا البيانات الواردة بعد اعتماد القرار.
- يستند الترميز اللوني المحدد لكل جمعية وطنية إلى المعلومات المتاحة في محفوظات اللجنة المشتركة أو التي قدمتها وفود ومكاتب اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. ولذا، فقد لا يُجسِّد تصنيف الوضع في بعض الأحيان الحالة الراهنة بعد.
- لم تعرض بعض الجمعيات الوطنية نظمها الأساسية المعتمدة بعد تلقيها لتوصيات اللجنة المشتركة؛ ولذا لم يُجر بعد التقييم الكامل لامتثالها.
- لم تنظر اللجنة المشتركة بعين الاعتبار إلى التبادلات الرسمية مع الجمعيات الوطنية فحسب، بل نظرت أيضا في بعض التفاعلات غير الرسمية بين الجمعيات الوطنية واللجنة المشتركة ووفود ومكاتب اللجنة الدولية و/أو الاتحاد الدولي.
- حدثت بعض التفاعلات بين اللجنة المشتركة والجمعيات الوطنية بشأن أحكام محددة من النظم الأساسية، وفي هذه الحالات لم يتسن بعد إجراء تحليل كامل للامتثال.
- يُعزى عدم الترميز اللوني لبعض الجمعيات الوطنية إلى السببين التاليَين: إما أن اللجنة المشتركة ما زالت تعمل على إصدار تعليقاتها وإما أن الرسائل لم تصدر وفقا لنموذج اللجنة المشتركة الموحد للرسائل (أي في جدول يفصل بين "ما هو إلزامي" و"ما هو اختياري" من المعايير). وفي كلتا الحالتين، ستعطي اللجنة الأولوية لإصدار هذه التوصيات.
- تجدر الإشارة إلى أنه في عام 2024، نظرا إلى اقتراب الموعد النهائي لمراجعة النظم الأساسية، شهدت اللجنة المشتركة زيادة في عبء العمل الواقع عليها. وتسبب ذلك، إلى جانب تقاعد الأمينين المشاركين للجنة، في بعض التأخير في عملية التنقيح.

## 5) تقرير عن الامتثال للقرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019

أجرت اللجنة المشتركة، منذ أن أصدرت تقريرها لعام 2022، تقييما لامتثال أكثر من 59 جمعية وطنية لوثيقة التوجيهات وأصدرت توصياتها، بإرسال 90 رسالة. وعلى نطاق أوسع، ومنذ عام 2018، حددت اللجنة المشتركة أنه من بين 191 جمعية وطنية:

**الحالة الراهنة لجدول المتابعة الخاص باللجنة المشتركة**

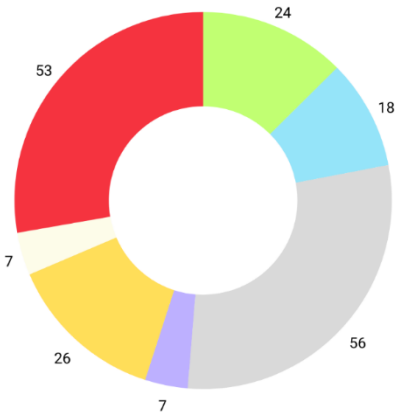


- أصبح لدى 24 جمعية وطنية (12.5 في المائة) نصوص وأطر نظامية (نُظم أساسية) تشمل جميع المعايير الدنيا ("ما هو إلزامي")، على النحو المحدد في وثيقة التوجيهات.
- أجرت 18 جمعية وطنية (9.4 في المائة) مراجعة لنظمها الأساسية بدعم من اللجنة المشتركة. ولكن ما زال ينبغي لها إدماج بعض المعايير الدنيا.
- تعمل 56 جمعية وطنية (29.3 في المائة) بنشاط على مراجعة نظمها الأساسية وتنقيحها.
- أنجزت 7 جمعيات وطنية (3.6 في المائة) العملية بدون دعم من اللجنة المشتركة.
- تواصلت 26 جمعية وطنية (13.6 في المائة) مع اللجنة الدولية و/أو الاتحاد الدولي و/أو اللجنة المشتركة للإبلاغ عن اعتزامها إجراء مراجعة لنظمها الأساسية.
- هناك 7 نظم أساسية (3.6 في المائة) للجمعيات الوطنية قيد التنقيح من قِبل اللجنة المشتركة.
- لا تزال 53 جمعية وطنية (27.7 في المائة) تحتاج إلى إجراء مراجعة لنُظمها الأساسية وإنجازها في أقرب وقت ممكن.

وإجمالا، تجري 105 جمعيات وطنية حاليا حوارا مع اللجنة المشتركة أو أجرته بالفعل. ويمثل ذلك نحو 55 في المائة من جميع الجمعيات الوطنية.

وأبلغت عدة جمعيات وطنية اللجنة المشتركة أنها اضطرت بسبب الأزمات المستمرة (أي النزاعات المسلحة وجائحة كوفيد-19 في المقام الأول)، إلى إبطاء جهودها الإنمائية مؤقتا، بما في ذلك مراجعة نظمها الأساسية. وقد أرجأت هذه الجمعيات الوطنية مراجعة نظمها الأساسية أو اكتفت بمراجعة بعض أحكام نظمها الأساسية.

وفي العموم، تبعث المؤشرات على التفاؤل لأنها تنم عن استعداد الجمعيات الوطنية للمشاركة في عملية تنقيح نظمها الأساسية مع مراعاة توصيات اللجنة. وعلى الرغم من هذه الحصائل المشجعة، ما زالت هناك فجوة كبيرة في المشاركة تشير إلى الحاجة الماسة إلى التوعية والدعم لضمان الامتثال على نطاق أوسع لوثيقة التوجيهات وتعزيز الحكم الرشيد.

### ألف - التحليل النوعي لامتثال النظم الأساسية للجمعيات الوطنية: التقدم المحرز

تضمن تحليل اللجنة المشتركة جمع بيانات الامتثال من رسائلها الخاصة بالتوصيات، ليتسنى لها تقديم تقرير شامل. وفي حين أحصى التحليل الكمي الجمعيات الوطنية الممتثلة، فإن التحليل النوعي حدد التحديات المشتركة. وتُعرض النتائج باستخدام مخطط أعمدة لتوضيح مستويات الامتثال، وتُجرى مقارنة بالتحليلات السابقة للتقرير المرحلي عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019 (CD/22/25) من أجل تسليط الضوء على الاتجاهات والمشكلات المستمرة. ويتيح هذا النهج المنظم نظرة عامة شاملة على الامتثال.

ويبين المخطط الوارد أدناه عدد الجمعيات الوطنية التي امتثلت للمعايير المحددة من أصل 105[2] جمعيات تواصلت مع اللجنة المشتركة. ويعرض المخطط معدلات امتثال الجمعيات الوطنية لمختلف المعايير. ويمثل كل معيار وسم على المحور ص الذي تتراوح قيمه بين 1-1 و3-8 استنادا إلى وثيقة التوجيهات. وتمثل الأعمدة النسبة المئوية للامتثال، استنادا إلى العدد الإجمالي للجمعيات الوطنية التي تشارك أو شاركت بنشاط في حوار مع اللجنة المشترك.

**وثيقة التوجيهات – معدل امتثال النظم الأساسية**

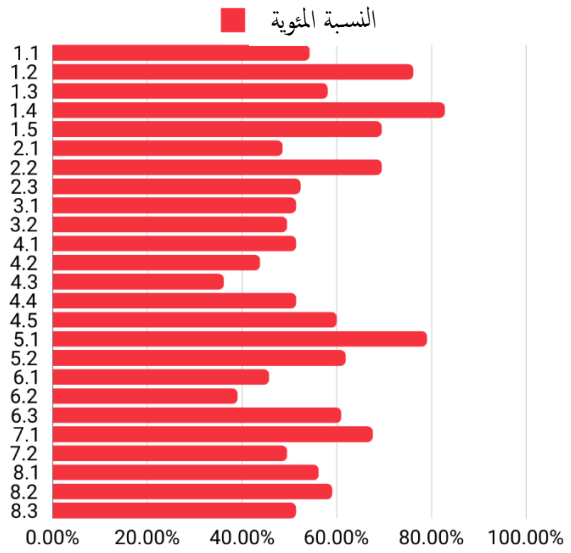


وتبيّن الفقرات التالية النتائج الرئيسية التي توصلت إليها اللجنة منذ اعتماد وثيقة التوجيهات، ومقارنة بتقريرها لعام 2022:

#### الفصل 1: هوية الجمعية الوطنية

على الرغم من أن معظم النظم الأساسية للجمعيات الوطنية تذكر المبادئ الأساسية، فلا يتوافق إلا 57 نظاما أساسيا من نُظم الجمعيات الوطنية (54.3 في المائة) توافقا تاما مع هذه المبادئ في جميع أحكامها وفقا لما هو منصوص عليه في المعيار 1-1. وامتثالا للمعيار 1-2، أشارت 80 جمعية وطنية (76.2 في المائة) إلى وضعها القانوني في القانون المحلي وحددت دورها المساعد. وفضلا عن ذلك، حددت 61 جمعية وطنية (58.1 في المائة) مهمتها بوضوح (المعيار 1-3)، وأكدت 87 جمعية (82.9 في المائة) اندماجها في الحركة (المعيار 1-4). وعلاوة على ذلك، هناك 73 جمعية وطنية (69.5 في المائة) لديها لوائح داخلية للاستخدام السليم للشارة وحمايتها (المعيار 1-5).

[2] من الجدير بالذكر أنه من بين 105 جمعيات وطنية أجرت أو تجري حوارا مع اللجنة المشتركة، لم تتلق إلا 100 جمعية تعليقات تستند إلى أحدث نموذج لرسالة اللجنة المشتركة (أي النموذج الذي يتضمن جدول "ما هو إلزامي" و"ما هو اختياري"). ومن هذا المنطلق، لا يراعي تحليل البيانات إلا الرسائل الصادرة وفقا لأحدث نموذج لرسائل اللجنة المشتركة.

وتعيد هذه النتائج تأكيد التحديات المحددة سابقا، حيث ما زال ضمان التجسيد الشامل للمهمة والأهداف في النظام الأساسي يشكل عقبة ينبغي تخطيها.

**الفصل 2: الأعضاء**

في الوقت الحالي، لا تضمن إلا 51 جمعية وطنية (48.6 في المائة) فتح باب عضويتها أمام الجميع (المعيار 2-1)، ويشكل ذلك تحسنا طفيفا يجسد الجهود الجارية لتعزيز الاحتواء. وتستوفي 73 جمعية وطنية (69.5 في المائة) المعيار 2-2، الذي يحدد حقوق الأعضاء وواجباتهم. ومع ذلك، لم تحدد إلا 55 جمعية وطنية (52.4 في المائة) العملية المتبعة للانضمام إلى العضوية (المعيار 2-3). وما زالت المشكلات التي سُلط عليها الضوء قبل عامين قائمة، ولا سيما فيما يتعلق بممارسات ضم المتطوعين دون أي تمييز وتوخي العدالة الواضحة في إجراءات تعليق العمل أو الطرد.

**الفصل 3: المتطوعون**

يُستوفى الامتثال للمعيار 3-1، الذي يتمثل في النص صراحة على أن الانضمام إلى الجمعيات الوطنية متاح أمام جميع الراغبين في التطوع، في 54 نظاما أساسيا (51.4 في المائة). ومع ذلك، فإن تحديد حقوق المتطوعين ومسؤولياتهم (المعيار 3-2) لا يُستوفى إلا في 52 (49 في المائة) من النظم الممتثلة. ويجسد ذلك استمرار التحديات التي سبق تحديدها، حيث لم تُعالج بعد معالجة تامة مسألتا ضم المتطوعين دون أي تمييز واتّباع المعايير الإجرائية العادلة لتعليق العمل أو الطرد.

**الفصل 4: القيادة (الحكم والإدارة)**

تظل القيادة الفعالة والحكم الفعال حاسمي الأهمية ويسجل الامتثال لهما نسبة معتدلة. فهناك 54 جمعية وطنية (51.4 في المائة) تستوفي المعيار 4-1، الذي ينص على ضمان الضوابط والتوازنات في صنع القرار. ولا تحدد إلا 42 جمعية وطنية (43.8 في المائة) أجهزة ومناصب الحكم بوضوح (المعيار 4-2)، ولا تضمن إلا 38 جمعية وطنية (36.2 في المائة) شرعية أجهزة الحكم وقدراتها (المعيار 4-3)، التي تهدف إلى توضيح قواعد وإجراءات الانتخاب و/أو عمليات التعيين.

وفيما يتعلق بالمعيار 4-4، يكفل 54 نظاما أساسيا (51.4 في المائة) التناوب المنتظم على المناصب الإدارية، ويحدد 62 نظاما (60 في المائة) أدوار الإدارة العليا (المعيار 4-5). وما زالت المشكلات المشار إليها سابقا قائمة، ومنها عدم التمييز بوضوح بين أدوار الحكم والإدارة، وقلة اجتماعات الحكم، وعدم التناوب على المناصب القيادية. ويلزم تركيز الاهتمام على هذه المجالات لضمان شفافية الحكم وشرعيته.

**الفصل 5: الهيكل التنظيمي والتغطية الجغرافية**

نجحت 83 جمعية وطنية في الإجمال (79 في المائة)، في تحديد هيكلها التنظيمي، وضمان الامتثال بدرجة عالية للمعيار 5-1. ومع ذلك، فلم تكفل إلا 65 جمعية وطنية (61.9 في المائة) اتخاذ القرارات والعمل بشكل جماعي وتوحيد الكلمة (المعيار 5-2). وتشير هذه النتائج إلى التقدم في توضيح هيكل الجمعيات الوطنية، وتشير مع ذلك إلى ضرورة اتباع ممارسات تشغيلية تتسم بمزيد من الاتساق والوحدة.

**الفصل 6: الامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات**

ما زال مجالا الحفاظ على النزاهة وحل المنازعات يطرحان تحديات. وسُجل أعلى مستوى للامتثال في إنشاء آليات تسوية المنازعات (المعيار 6-3)، حيث استوفت 64 جمعية وطنية (61 في المائة) هذا المعيار. وعلى النقيض من ذلك، لم تحدد إلا 41 جمعية وطنية (39 في المائة) إجراءات الامتثال (المعيار 6-2). وفضلا عن ذلك، أدرجت 48 جمعية وطنية (45.7 في المائة) أحكاما تحدد معايير النزاهة والمعايير الأخلاقية (المعيار 6-1). وقد سلطت التحليلات السابقة الضوء على عدم كفاية الآليات لضمان الامتثال

لمعايير النزاهة، وعدم حماية المبلغين عن المخالفات، وعدم كفاية عمليات تسوية المنازعات الداخلية. وتكتسي هذه المسائل أهمية حاسمة للحفاظ على الثقة والنزاهة داخل الجمعيات الوطنية.

**الفصل 7: الشؤون المالية**

سجل تحديد طرق حشد الموارد في النظم الأساسية امتثالا معتدلا. فهناك 71 جمعية وطنية (67.6 في المائة) تستوفي المعيار 7-1 الذي ينص على ضمان شفافية الإدارة المالية، ما يشير إلى ارتفاع مستوى الامتثال، وتفي 52 جمعية وطنية (49.5 في المائة) بإجراء عمليات تدقيق مستقلة سنويا (المعيار 7-2). وتشمل الاعتبارات المستمرة ضرورة تعزيز الالتزام بعمليات التدقيق الخارجي المنتظمة وتحسين حشد الموارد، ما يؤكد أهمية تعزيز ممارسات الإدارة المالية.

**الفصل 8: الأحكام الختامية**

تضمن الأحكام الختامية استمرارية العمليات وسلامتها القانونية في الجمعيات الوطنية. وتحدد 59 جمعية وطنية في الإجمالي (56.2 في المائة) إجراءات مراجعة النظام الأساسي على النحو الملائم (المعيار 8-1)، وتلتزم 62 جمعية وطنية (59 في المائة) التزاما معتدلا بضمان القدرة على التكيف والإنهاء القانوني من خلال الأحكام المتعلقة بالحل (المعيار 8-2). ويشير انخفاض معدل الامتثال لنشر النظم الأساسية، الذي لا تكفله إلا 54 جمعية وطنية (51.4 في المائة)، إلى ضرورة تحسين التواصل بشأن التغييرات المدخلة على النظم الأساسية على جميع المستويات، وضمان إبلاغ جميع الجهات المعنية بأحدث القواعد والأحكام التنظيمية وإشراكها فيها (المعيار 8-3).

**باء - الاتجاهات والتطورات على مدى العامين الماضيين**

استنادا إلى التحليل السابق، لاحظت اللجنة المشتركة الاتجاهات التالية:

- *تحسّن الوضع القانوني ووضوح الهيكل ووضع الجمعية الوطنية بوصفها أحد مكونات الحركة.* فقد أُحرز تقدم كبير في ضمان إشارة النظم الأساسية إلى الوضع القانوني للجمعيات الوطنية وتحديد هياكلها التنظيمية.
- *استمرار التحديات في وجه الأعضاء والمتطوعين.* ما زالت المشكلات مستمرة في ضمان إتاحة العضوية والتطوع أمام الجميع. ولا بد من استكشاف سبل كفالة النظم الأساسية للجمعيات الوطنية لحماية حقوق المتطوعين والأعضاء، وإشراك هذه الفئات في عمليات القيادة وصنع القرار.
- *إحراز قدر معتدل من التقدم في تنظيم القيادة والحكم.* أُحرز قدر معتدل من التحسن في تنظيم القيادة، ومع ذلك فإن المسائل مثل وضوح أدوار الحكم، ومدى تواتر الاجتماعات، والتناوب على القيادة، ما زالت قائمة. وينبغي للجمعيات الوطنية أن تواصل السعي إلى ضمان الضوابط والتوازنات السليمة.
- *الاحتياجات المتعلقة بالنزاهة والمساءلة المالية.* سجلت معايير النزاهة والممارسات المالية السليمة امتثالا معتدلا، ومع ذلك فهناك ثغرات مستمرة في آليات النزاهة الفعالة وعمليات التدقيق المنتظمة. ويلزم مواصلة بذل الجهود لتعزيز هذه المجالات.

## 6) سبل المضي قدما: دور اللجنة المشتركة فيما بعد عام 2024

ألف - التنفيذ والرصد

ستواصل اللجنة المشتركة تعزيز تنقيح النظم الأساسية استنادا إلى وثيقة التوجيهات. وضمن جهود الدعم المستمرة، ستُحشد شبكات الجمعيات الوطنية، ومكاتب ووفود اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على الصعيدَين الإقليمي ودون الإقليمي، قدر الإمكان، لتقديم الدعم.

وفضلا عن ذلك، ستواصل اللجنة المشتركة رصد التقدم الذي تحرزه الجمعيات الوطنية وكفاءة نهج الحركة في تعزيز النظم الأساسية للجمعيات الوطنية. وستهدف بصفة خاصة، إلى الوقوف على سبب عجز بعض الجمعيات الوطنية عن مراجعة نظمها الأساسية أو تنفيذ معايير محددة؛ ولذا ستُعطى الأولوية للجمعيات الوطنية التي سجلت أدنى مستويات الامتثال والتي حددها جدول المتابعة الخاص باللجنة المشتركة، (أي تلك المحددة باللونين الأحمر والأصفر في المقام الأول) في الحصول على مزيد من الدعم. كما ستجري اللجنة حوارا مع الجمعيات الوطنية لتقييم مدى الحاجة إلى إدخال المزيد من الإيضاحات و/أو التعديلات على وثيقة التوجيهات، وتقدم تقريرا عن ذلك. وستقدم اللجنة تقريرا عن هذه الجهود المتعلقة بالتنفيذ والرصد إلى مجلس المندوبين لعام 2026.

باء - دور اللجنة المشتركة وأساليب عملها

تُشجَّع الجمعيات الوطنية على عرض نظمها الأساسية القائمة و/أو أي تنقيحات متوخاة على اللجنة المشتركة.

ومن الجدير بالذكر أن اللجنة المشتركة تتولى إصدار التوصيات، ولا تشمل ولايتها الموافقة على النظم الأساسية. وفي حين أنه ينبغي مراعاة توصيات اللجنة المشتركة عند تنقيح النظم الأساسية قبل اعتمادها، ولا سيما لضمان إدراج المتطلبات الدنيا ("ما هو إلزامي" من المعايير)، فإن اللجنة تتفهم أن هناك أسباب قاهرة تحول دون إدراج جميع توصيات اللجنة، نظرا في المقام الأول إلى الاعتبارات المتعلقة بالتشريعات الوطنية. وإذ تضع اللجنة في اعتبارها أن تنقيح النظام الأساسي ليس عملية جامدة بل عملية مستمرة التزمت الجمعيات الوطنية في إطارها باستعراض نظمها الأساسية بانتظام (كل عشر سنوات على الأقل، وفقا لما تنص عليه أحكام القرار)، فإنها ترى أنه ينبغي الاحتفاظ بهذه التوصيات لأغراض المراجعة المستقبلية.

وعلاوة على ذلك، وبعد أن أصبحت وثيقة التوجيهات قيد الاستخدام لمدة خمس سنوات، ستواصل اللجنة المشتركة دراسة اتجاهات الامتثال والعمل في الوقت ذاته على تطبيق معايير وثيقة التوجيهات. وفضلا عن ذلك، ستقدم اللجنة أمثلة فعلية على تنفيذ مختلف المعايير، بهدف توضيح محتواها، وفقا لما تنص عليه وثيقة التوجيهات والقرار.

جيم - التفكير في عمليات مراجعة النظم الأساسية للجمعيات الوطنية

أحيانا ما تحاط اللجنة المشتركة علما، كما أشارت في تقريرها السابق، بالطريقة التي تجري بها بعض الجمعيات الوطنية عمليات تنقيح نظامها الأساسي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت بعض الشكاوى بشأن عمليات تنقيح النظام الأساسي التي لم تجر بطريقة تشاركية و/أو شاملة للجميع و/أو تشاورية. وقد حدث ذلك في بعض الحالات، بما يخالف المقتضيات القانونية للجمعية الوطنية. وتقر اللجنة المشتركة بأن تطوير النظم الأساسية ومراجعتها يجب أن يظلا عملية داخلية ووظيفة رئيسية من وظائف الحكم في كل جمعية وطنية، وستنظر مع ذلك في مدى الحاجة إلى إدراج ذلك ضمن معايير الامتثال في التعديلات التي يحتمل إدخالها على وثيقة التوجيهات. وتشجّع اللجنة المشتركة الجمعيات الوطنية على قراءة مذكرتها الاستشارية المعنونة *"توصيات إلى الجمعيات الوطنية بشأن عملية مراجعة نظمها الأساسية"* قبل مراجعة نظمها الأساسية وعلى التشاور مع وفود ومكاتب الاتحاد الدولي واللجنة الدولية في بلدها أو منطقتها.

دال - دور اللجنة المشتركة في منع مشكلات النزاهة وإدارتها والاستجابة لها

من المسلم به منذ أمد بعيد أن النظم الأساسية المحكمة والسليمة والشاملة شرط أساسي لضمان وتعزيز قدرة الجمعية الوطنية على منع مشكلات النزاهة التي يمكن أن تؤثر في صورتها وسمعتها وقدرتها على التصرف وفقا لمتطلبات العمل الإنساني القائم على المبادئ، وكذلك على قدرتها على إدارة تلك المشكلات والتخفيف من آثارها. وهو أمر معترف به بخاصة في المعيار الأول من وثيقة التوجيهات لعام 2018 - المعيار 1-1: *"يتوافق النظام الأساسي مع المبادئ الأساسية للحركة"*) وفي الفصل السادس المعنون "الامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات".

وتحقيقا لتلك الغاية، ألزم القرار 2 لمجلس المندوبين لعام 2019 بشأن "بيان الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن النزاهة" الحركة بمواصلة دعم الجمعيات الوطنية في تعزيز إدارة المخاطر عن طريق مراجعة نظمها الأساسية، وأشار إلى دور اللجنة المشتركة في تقييم الامتثال. وفي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، دارت مناقشة مستمرة حول مكانة اللجنة ووضعها داخل منظومة الامتثال والنزاهة للحركة والتفاعلات والمسارات المرجوة بين مهمة اللجنة وغيرها من آليات وعمليات إدارة النزاهة والاستجابة لها في الحركة والاتحاد الدولي. وسوف تستمر هذه المناقشة.

## الاستنتاجات والتوصيات

يُلزم القرار 3 لمجلس المندوبين لعام 2019 بشأن "منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية مثل ميثاق المتطوعين" جميع الجمعيات الوطنية بأن تجري، بحلول نهاية عام 2024، مراجعة لأطرها النظامية أو الدستورية بما يتماشى مع وثيقة التوجيهات لعام 2018. وكما ذكر آنفا في هذا التقرير، أخذ عدد كبير من الجمعيات الوطنية على عاتقه مهمة تحديث النظم الأساسية باستخدام وثيقة التوجيهات. ووفقا للمعلومات المتاحة لدى اللجنة المشتركة، لم يبدأ العديد من الجمعيات الوطنية بعد عملية مراجعة النظم الأساسية. وعلى الرغم من اقتراب الموعد النهائي المحدد، فما زال من الأهمية بمكان أن تواصل هذه الجمعيات الوطنية (ما يقرب من 53 جمعية وفقا لجدول المتابعة الخاص باللجنة المشتركة) العمل على مراجعة نظمها الأساسية، أو تبدأ في ذلك. وفي الوقت نفسه، تشجع اللجنة المشتركة الجمعيات الوطنية التي لم تفعل ذلك بعد على الإبلاغ عن أي خطوات متخذة أو تقدم محرز، أو شروع في عملية التنقيح.

وستواصل اللجنة المشتركة أيضا التفكُّر بشأن المسائل المذكورة آنفا، والمسائل التي كثيرا ما تتناولها توصياتها، فضلا عن أشكال الدعم التي يمكن مواصلة تطويرها. وفي السنوات القادمة، سوف تُعرض الاتجاهات والأمثلة المتعلقة بمعايير محددة من وثيقة التوجيهات.

وإن اللجنة المشتركة والاتحاد الدولي واللجنة الدولية، وإداراتها المسؤولة عن تنمية الجمعيات الوطنية، ووفودها وممثليها على مستوى الإقليم أو الجماعة أو البلد، على استعداد لتقديم أي مساعدة أو مشورة مطلوبة في هذا الشأن.

**المرفق**

جدول *متابعة الامتثال* للتوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية 2018 – تقرير اللجنة المشتركة المقدَّم إلى مجلس المندوبين لعام 2024 (حُدّث في 30 يونيو 2024).